



Conférence générale

31e session
Commission V

Генеральная конференция

31-я сессия
Комиссия V

com V

Paris 2001

General Conference

31st session
Commission V

المؤتمر العام

الدورة الحادية والثلاثون
اللجنة الخامسة

Conferencia General

31a reunión
Comisión V

大会

第三十一届会议
第 V 委员会

31 C/8 COM V

31/م 8/ اللجنة الخامسة

2001/10/25

الأصل: انجليزي

البند 4,3 من جدول الأعمال

مشروعات القرارات التي تقترح تعديلات
على مشروع البرنامج والميزانية لعامي 2002-2003 (31/م 5)

التقديم

تقدم هذه الوثيقة ملخصاً للتعديلات التي اقترحت الدول الأعضاء إدخالها على البرنامج الرئيسي الخامس من مشروع البرنامج والميزانية لعامي 2002-2003 والتي ستنظر فيها اللجنة الخامسة، وملاحظات المدير العام على هذه التعديلات.

البرنامج الرئيسي الخامس الاتصال والمعلومات

الاتجاهات الرئيسية

إن مشروعات القرارات التي اعتبرت مقبولة شكلا في إطار البرنامج الرئيسي الخامس تنم عن الأولوية التي تمنحها الدول الأعضاء لموضوع مجتمع المعلومات وبناء مجتمع المعرفة، سواء من حيث الانتفاع به أو من حيث تعزيز المشاركة فيه. كما أوليت فيها عناية خاصة لبناء القدرات في مجال تكنولوجيات المعلومات والاتصال وتعزيز حرية وسائل الإعلام والصحافة.

وتجدر ملاحظة ما يلي:

إن مشروع القرار ٥ (كوبا)، وإن كان يشير رسميا إلى البرنامج الرئيسي الرابع وجرى بحثه في اللجنة الرابعة، فهو معروض أيضا على اللجنة الخامسة نظرا لعلاقته بصون التراث السمعي البصري.

إن مشروع القرار ٢١ (كينيا)، وإن كان يشير رسميا إلى البرنامج الرئيسي الخامس وجرى بحثه في اللجنة الخامسة، فهو معروض أيضا على اللجنة الثالثة نظرا لعلاقته بإنشاء مركز للمعلومات البحرية.

إن مشروع القرار ٦٠ (بيرو) المتعلق بوضع معايير لتقييم المشروعات الخاصة بالقضاء على الفقر ومراقبة تنفيذها وتقدير تأثيرها، وبضرورة التعاون والتنسيق مع الوكالات والصناديق الأخرى التابعة للأمم المتحدة، معروض أيضا على اللجان الأولى والثانية والثالثة والرابعة للنظر فيه.

البرنامج ٥،١ تشجيع الانتفاع المنصف بالمعلومات والمعارف ولا سيما في إطار الملك العام

١ - يقترح مشروع القرار ٥٣ (الكامرون والسنغال) تضمين الفقرة الفرعية (أ) (٢) من القرار المقترح الخاص بالبرنامج الفرعي ٥،١،١ "إعداد مبادئ وسياسات واستراتيجيات لتوسيع نطاق الانتفاع بالمعلومات والمعارف"، والوارد في الفقرة ٥،١١٠، إشارة محددة إلى افريقيا في إطار التحضير لمؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات (جنيف، ٢٠٠٣؛ تونس، ٢٠٠٥). ويتطلب مشروع القرار ميزانية قدرها ٧٥ ٠٠٠ دولار (تمول من موارد خارجة عن الميزانية) لتنظيم مؤتمر إقليمي افريقي للتحضير لمؤتمر القمة المذكور.

يقدر المدير العام أهمية إشراك الدول الأعضاء كافة في إعداد المساهمة التي ستقدمها اليونسكو في مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمعات المعلومات. ولذلك فإنه قرر تنظيم مؤتمرات إقليمية تحضيرية في جميع المناطق، بما في ذلك افريقيا، وخصص الاعتمادات اللازمة لهذا الغرض.

والتزاما بالأهداف المحددة في مشروع الوثيقة ٤/م٣١ (الفقرة ٣١)، سيبذل المدير العام جهده للاستجابة للاحتياجات الخاصة لمنطقة افريقيا في البرنامج بأسره، ولا سيما عند تنظيم المشاورات الخاصة بالقمة.

ولذلك فإنه لا يرى ضرورة لإدراج إشارة صريحة إلى افريقيا في القرار المقترح الوارد في الفقرة ٥،١١٠.

٢ - يقترح مشروع القرار ٢١ (كينيا) إضافة فقرة فرعية (٣) إلى القرار المقترح الخاص بالبرنامج الفرعي ١,٢,٥ "تنمية البنى الأساسية للمعلومات وبناء القدرات لزيادة المشاركة في مجتمع المعرفة"، والوارد في الفقرة ٥١٢٠، تأذن للمدير العام بـ"المساعدة على إنشاء مركز للمعلومات في مجال البحار لبلدان غرب المحيط الهادي". وتبلغ الآثار المالية المترتبة على مشروع القرار ١٥٠ ٠٠٠ دولار.

يلاحظ المدير العام العلاقة الوثيقة التي تربط هذا الاقتراح بأعمال لجنة اليونسكو الدولية الحكومية لعلوم المحيطات (كوي)، المبينة في الفقرة ٠٢٥٠ من البرنامج الرئيسي الثاني. وهو يرى أن إنشاء مركز المعلومات هذا ينبغي أن يتم في صلة وثيقة مع إنشاء بوابة اليونسكو/كوي الفرعية الخاصة بالمحيطات والمقترحة في الفقرة ٠٥٤٢٥ ("المشروعات المتعلقة بالموضوعين المستعرضين/إسهام تكنولوجيات المعلومات والاتصال في تطوير التعليم والعلوم والثقافة وفي بناء مجتمع المعرفة/بوابة اليونسكو للمعرفة"). ويمكن النظر في تقديم الدعم التقني والمالي لإنشاء هذا المركز الافتراضي في إطار الميزانية العادية وفي إطار الموارد الخارجة عن الميزانية.

وبناء على ذلك لا يرى المدير العام ضرورة لتعديل القرار المقترح.

[٣١/م٥، الفقرة ٥١٢٠]

٣ - يهدف مشروع القرار ٥ (كوبا) إلى تعديل القرار المقترح الخاص بالبرنامج الفرعي ٤,٢,١ "صون التراث المادي وغير المادي وإحياءه" الوارد في الفقرة ٠٤٢١٠ بإضافة فقرة فرعية جديدة (٤) تأذن للمدير العام بـ"تعزيز صون التراث السمعي-البصري ودعمه وتطويره". وتبلغ الميزانية المقترحة ٥٠ ٠٠٠ دولار.

يقرّ المدير العام بضرورة العمل على صون التراث السمعي البصري ويؤيد التدابير الرامية إلى توثيق الروابط والتعاون بين صناعة السينما ومهنة المحفوظات. ويود الإشارة إلى أن هذا الاقتراح المتعلق بالفقرة ٠٤٢١٠ ذو صلة وثيقة بالنشاط المقترح في إطار البرنامج الرئيسي الخامس، الفقرة ٥١٢٠ (١)، فيما يتعلق بصون ونشر التراث الوثائقي للعالم.

ولئن كان تنظيم حلقة تدارس في منطقة أمريكا اللاتينية والكاربيبي سيفيد في توعية الأطراف الفاعلة الرئيسية بالطابع العاجل الذي يتسم به الوضع في هذا الميدان، فلا بد أن يستكمل التدريب بالإطار التشريعي والمعدات اللازمة لتأمين التطور المقبل. وفضلا عن ذلك سيتعين تقديم الدعم المالي والمؤسسي لإعداد خطة للصون على المستوى الإقليمي.

وبناء على ذلك، فإذا وافق المؤتمر العام على هذا الاقتراح فسوف يتعين عليه أن يحدد البرنامج الذي سينفذ في إطاره ووسائل تمويل أنشطته.

[٣١/م٥، الفقرة ٥١٢٠]

٤ - يهدف مشروع القرار ٦٥ (المجر) إلى تعديل القرار المقترح الوارد في الفقرة ٥١٢٠ بإضافة فقرتين فرعيتين جديدتين تتعلقان بصون التراث الرقمي مع التركيز بوجه خاص على التراث الرقمي لليونسكو وغيرها من وكالات الأمم المتحدة. وتقدر الآثار المالية المترتبة عليه بمبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار.

يقدر المدير العام عرض السلطات المجرية الإسهام في الجهود المبذولة من أجل صون التراث الرقمي.

ويلاحظ أن هناك علاقة وثيقة بين هذا الاقتراح والمشروع المعنون "صون تراثنا الرقمي" المتعلق بالموضوع المستعرض "إسهام تكنولوجيات المعلومات والاتصال في تطوير التعليم والعلوم والثقافة وفي بناء مجتمع المعرفة" (الفقرة ٢٢/٥٤٠). ويمكن تنفيذ الأنشطة المقترحة في المذكرة الإيضاحية لمشروع القرار ("المؤتمرات، الدراسات، التعاون الدولي، الخ.") بالتعاون الوثيق مع هذا المشروع، شريطة الحصول على موارد خارجة عن الميزانية لهذا الغرض.

ومن ثم، قد يود المؤتمر العام النظر في اعتماد الفقرات الفرعية المقترحة.

[٥/م٣١، الفقرة ٥١٢٠]

البرنامج ٥,٢ تشجيع حرية التعبير وتعزيز القدرات في مجال الاتصال

٥ - يهدف مشروع القرار ١٤ (جمهورية إيران الإسلامية) إلى تعديل القرار المقترح بشأن البرنامج الفرعي ٥,٢,١ "حرية التعبير والديمقراطية والسلام" (الفقرة ١٠/٥٢١) بإضافة عبارة "وإجراء دراسات مقارنة بشأن التشريعات الوطنية في ميدان وسائل الإعلام وتقديم خدمات استشارية على أساس نتائج هذه الدراسات" بعد عبارة "المنظمات الوطنية والإقليمية لوسائل الإعلام". وتقدر الآثار المالية المترتبة عليه بمبلغ ٥٠ ٠٠٠ دولار.

يؤيد المدير العام مضمون هذا الاقتراح، الذي يتفق تماماً مع أهداف اليونسكو الرئيسية في مجال تشجيع حرية التعبير وحرية الصحافة. ذلك أن إجراء دراسات مقارنة في مجال التشريعات الوطنية الخاصة بوسائل الإعلام وتقديم خدمات استشارية في هذا الصدد، من المهام التي تندرج في اختصاصات اليونسكو والتي تسهم بالفعل في تهيئة الظروف المؤاتية لنشاط وسائل الإعلام في مناخ تسوده الحرية والديمقراطية.

فاذا وافق المؤتمر العام على هذا الاقتراح، فإن عليه أيضاً أن يبت في المبلغ الذي ينبغي إقراره وأن يحدد محاور العمل أو الفصول في الوثيقة ٥/م٣١ التي ينبغي أن يؤخذ منها هذا المبلغ.

[٥/م٣١، الفقرة ٥٢١٠]

٦ - يهدف مشروع القرار ١٥ (جمهورية إيران الإسلامية) إلى تعديل القرار المقترح الخاص بالبرنامج الفرعي ٥,٢,٢ "تعزيز القدرات في مجال الاتصال" والوارد في الفقرة ٢٠/٥٢٢، بإضافة عبارة "وعن طريق تقديم دعم لإنشاء مراكز تدريب جديدة" إلى الفقرة الفرعية (أ) (٢). ويقترح، في المذكرة الإيضاحية، إنشاء مركز دون إقليمي للتعليم في مجال الاتصال لبلدان وسط وغرب آسيا، مما ستترتب عليه آثار مالية مقدارها ٦٥ ٠٠٠ دولار.

يقرّ المدير العام بأهمية تحسين تدريب أخصائيي الاتصال. ويود الإشارة إلى أن اليونسكو قدمت في السنوات الماضية دعماً لإنشاء عدة مراكز لتدريب الصحفيين في شتى أرجاء العالم. واستناداً إلى هذه الخبرة، يجري التركيز حالياً على تجميع المعارف والربط الشبكي بين مؤسسات التدريب، بدلاً من إنشاء مؤسسات جديدة.

لذلك فإن المدير العام، وإن كان يشاطر مقدمي مشروع القرار اهتمامهم، يعتقد أن الأهداف التي يسعى هذا الاقتراح إلى تحقيقها يمكن مراعاتها على نحو أفضل في إطار برنامج اليونسكو الرامي إلى دعم المؤسسات التدريبية الإقليمية القائمة، مثل المركز الآسيوي لبحوث الاتصال والإعلام الجماهيري (AMIC).

ولكن، إذا ما قرر المؤتمر العام الموافقة على هذا الاقتراح، فعليه أن يبت أيضاً في المبلغ الواجب إقراره، ويحدد محاور العمل أو الفصول الواردة في الوثيقة ٣١/م/٥، التي ينبغي أن يؤخذ ذلك المبلغ منها.

[٣١/م/٥، الفقرة ٥٢٢٠]

المشروعات المتعلقة بالموضوعين المستعرضين

٧ - يستهدف مشروع القرار ٦٠ (بيرو)^(١) تعديل القرارات المقترحة المتعلقة بالموضوع المستعرض "القضاء على الفقر، ولا سيما الفقر المدقع" في إطار البرامج الرئيسية جميعها وفي إطار معهد اليونسكو للإحصاء، والواردة في الفقرات ٠١٤٠٠، ٠٢٤٠٠، ٠٣٤٠٠، ٠٤٤٠٠، ٠٥٤٠٠، ٠٦٤٠٠، وذلك بإضافة فقرتين فرعيتين جديدتين تقترحان على اليونسكو القيام بما يلي: (١) وضع معايير لتقييم المشروعات المتعلقة بالقضاء على الفقر ولا سيما الفقر المدقع ومراقبة تنفيذها وتقييم تأثيرها؛ و(٢) كفالة التعاون بين القطاعات داخل اليونسكو والتنسيق مع سائر وكالات وصناديق الأمم المتحدة من أجل تعزيز الاتساق وتحسين عملية التعلم في إطار تنفيذ المشروعات الموافق عليها. وتقدر الآثار المالية المترتبة على مشروع القرار والمقترح تمويلها من موارد خارجة عن الميزانية بمبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار.

يؤيد المدير العام تماماً هذا الاقتراح الذي يتفق مع أهداف ومبادئ الاستراتيجية المقترحة من أجل "القضاء على الفقر ولا سيما الفقر المدقع" والمبينة في مشروع الاستراتيجية المتوسطة الأجل (الفقرات من ١٧٣ إلى ١٩٦).

[٣١/م/٥، الفقرة ٥٤٠٠]

٨ - يستهدف مشروع القرار ٧٤ (بنين) تضمين القرار المقترح في الفقرة ٥٤٠٠ والخاص بالمشروعات المتعلقة بالموضوعين المستعرضين، فقرة فرعية جديدة تخص "امتلاك الأداة المعلوماتية وتعميم استخدامها في أقل البلدان نمواً، ولا سيما الموجودة منها في إفريقيا"، ومن ثم المساهمة في تقليص الهوة الرقمية.

(١) سيجري أيضاً بحث مشروع القرار هذا في اللجان الأولى والثانية والثالثة والرابعة.

يلاحظ المدير العام، مع تقديره الكامل للشواغل التي يعبر عنها مشروع القرار، أن القرارات المقترحة المشار إليها في الفقرات ٥١١٠ (إعداد مبادئ سياسات واستراتيجيات لتوسيع نطاق الانتفاع بالمعلومات والمعارف) و٥١٢٠ (تنمية البنى الأساسية وبناء القدرات لزيادة المشاركة في مجتمع المعرفة) و٥٢٢٠ (تعزيز القدرات في مجال الاتصال) تتضمن بالفعل مجموعة من التدابير الرامية إلى تضيق الهوة الرقمية وتعزيز انتفاع البلدان النامية بتكنولوجيات المعلومات والاتصال.

وبالإضافة إلى ذلك فإن اليونسكو ملتزمة، بمقتضى المبادئ الواردة في الفقرة ٣١ من مشروع الاستراتيجية المتوسطة الأجل، بالنهوض بتنمية أقل البلدان نمواً، كجزء من السعي الشامل إلى إدراج أنشطة لصالح أفريقيا في البرامج كلها، وزيادة فرص انتفاعها بتكنولوجيات المعلومات والاتصال. ولذلك فإن المدير العام يود أن يؤكد لمقدمي مشروع القرار أن الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً لا سيما الموجودة منها في المنطقة الأفريقية ستراعى تمام المراعاة، في تنفيذ الأنشطة والمشروعات المزمعة في الوثيقة ٥/م٣١.

ومع ذلك، لا مانع لديه من إضافة الفقرة الفرعية المقترحة في الفقرة ٥٤٠٠، إذا ما قرر المؤتمر العام ذلك.

[٥/م٣١، الفقرة ٥٤٠٠]